

المحاضرة الرابعة وثائق السرد - التقرير -

الهدف من المحاضرة في نهاية المحاضرة يتمكن الطالب من معرفة خصائص تحرير تقرير بطريقة

صحيحة

1- تعريف التقرير

التقرير وثيقة إدارية مكتوبة يحررها مفتش أو مندوب عن مؤسسة ما في قضية محددة استجابة لطلب جهة مسؤولة من أجل تحديد الموقف واتخاذ التدابير المناسبة ومن ثم فإن الغاية من إعداده هي غاية عملية ، فمن حاله لا يكفي لما اتخذه من موقف بـ^{أين} من القضية التي يتناولها¹ بل يذكر السبب والعلة، ويقترح الحل والعلاج. ويرتكر محرر التقرير على الواقع ، ليستبط المعطيات الأساسية التي تسمح له بإبداء رأي وجهة نظر مسببين حول الموضوع قصد تمكين المرسل إليه من اتخاذ الإجراءات والتدابير الضرورية

2- أنواع التقارير: تتبع أغراضه حسب الغرض الذي تؤديه كالتقارير الإحصائية، التقارير الدورية ، تقارير

توصية، تقارير رسمية ، تقارير بحث واستقصاء ، قرير تفتيش ، تقرير إخباري

أ- تقارير بحث واستقصاء:

ويحررها الخبراء بعد استطلاع ميداني يخص فروع النشاط التي تهم المؤسسات أو الإدارات التي يتربون إليها

فقد يكلف مقرر بإنجاز تقرير إستقصاء يتعلق ببحث إمكانات تسويق بضاعة ما

- يكلف آخر بإنجاز دراسة ميدانية بقصد تقديم إقتراحات لتوجيه أذواق الناس إلى استهلاك نوع جديد من

المواد

- يكلف ثالث بدراسة بيئية بقصد معرفة مدى صلاح منطقة معينة لإقامة مصنع أو حضيرة

ب- تقرير تفتيش

: وهي تقارير غايتها إطلاع المسؤولين على الوثيرة التي تسير عليها فروع المؤسسات التي يديرونها ومن حالاتها

يتعرفون على الحسنات والنقائص وعلى ضوئها يأمرون بإدخال التعديلات المناسبة على اجهزة التسيير

والتنفيذ ، فقد تكون تقارير التفتيش سرية أو شخصية تهدف إلى تقييم الموظفين وبناء على نتائجها قد يرقى

البعض أو قد يعاقب البعض الآخر وذلك يهدف إلى فرض نجاعة أكبر على هيكل التسيير و العمل.

¹ وهبة غرارمي المرجع السابق ص 42

ج - تقارير أحداث وحوادث: وهي التي تتجزأ إثر وقوع حدث ما مثل : تحديد ظروف وفوع حريق في ورشة صناعية،تقديم نشاط مؤسسة معينة أثناء معرض تجاري.

4- أهمية التقرير للتقدير أهمية في توثيق العمل وتقيمه ووصفه وتنظيمه لأنها بيان مكتوب يصف حالة أو نشاطاً أو مشروعاً ، وبواسطة التقارير نحدد المشكلة أو الأمور التي ينبغي علينا معالجتها وعرضها وما لم تكن الأمور محددة فمن الصعب إدراك الأهداف أو متابعة القراءة في خطة العمل واستيعاب المستقبل وكل هذا المدف منه

-تحديد الصعوبات التي واجهت النشاط

-توثيق النشاط للرجوع إليه وقت الحاجة

-استخلاص افكار جديدة وانتاجها وتنميتها وحفظها

-الشعور بالانجاز وزيادة الثقة بالنفس

-اقتراح إجراءات أو تدابير

-تقديم مساعدة للمرسل إليه الذي هو بحاجة إلى رأي المختص في الموضوع

-توضيح الرؤى للمرسل إليهم حول الإشكالية

-التخمين والإعداد للمستقبل

4- شروطه وضوابطه :

- جمع المعلومات من مصادرها الأصلية بالمقابلة أو الكتابة أو غيرها

-التحقق من صحتها تمهيداً لتحليلها تحليلًا مطلوباً

-الانتباه للزمن في الوثائق والأحداث

-قد تحتاج بعض التقارير لإدراج بعض الصور

-تحديد المحاور الأساسية لكتابة التقرير وفقاً لاغرض المقصود من التقرير وينبغي الصدق والتزاهة بعيداً عن
الإغراض الشخصية

-الاهتمام بشكل التقرير الخارجي وأسلوب صياغته وتحريه

-مراجعة الدقة والوضوح والأمانة في نقل الحقيقة - الشرف

-يراعى في التقرير حذف ما يلي الأمثلة / الأوصاف / العموميات / الاحتمالات

5- تصميم التقرير

يتعين على المحرر أن يتلزم بمختلف الملاحظات والتوجيهات المقدمة بخصوص مميزات الأسلوب الإداري من
موضوعية ووضوح وبساطة ونجاز ودقة وتمكن افراغ هذه المعلومات في قالب منهجي على النحو الآتي:

- تشخيص مشكلة واقتراح الحلول و التدابير الممكنة بغية توجيه الرئيس الإداري إلى اتخاذ القرارات الازمة...

2- أنواع التقارير

على ضوء ما سبق يتضح أن التقارير تختلف باختلاف أغراضها، كما تتباين نوعية التقارير أيضا حسب قطاع النشاط المعنى بحيث تستخدم بعض القطاعات (مثل التربية الوطنية، الأمن الوطني... إلخ) أنواعا من التقارير لا تستخدم في قطاعات أخرى، و نورد فيما يلي أهم أنواع التقارير باختصار:

- التقارير الدراسية أو تقارير الخبرة:

هي عبارة عن تقارير تدرس مشكلة أو موضوعا معينا بشكل معمق بغية البحث عن الحلول و استخلاص النتائج من أجل اتخاذ القرارات الازمة، يتولى تحريرها خبراء مختصون في موضوع الدراسة، مثل ذلك التقارير الصادرة عن المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، أو التقارير الصحية أو غيرها...

- التقارير التفتيشية:

هي تقارير تهدف إلى إعلام الرؤساء الإداريين أو الهيئات المعنية بوضعية مرفق معين أو طريقة تسييره أو التحقيق في ملابسات و حيثيات حصول خروقات أو تجاوزات، و يتطلب تحرير هذه التقارير إجراء عمليات تفتيش، أو تحقيق أو استطلاع ميداني، و مثل ذلك تقارير مفتشي المالية، و مفتشي النظافة،...و غيرهم.

- التقارير الإعلامية:

هي التقارير الهدافلة إلى إبلاغ الرؤساء الإداريين بحصول حوادث أو إطلاعهم على وقوع مستجدات تتعلق بسير العمل في الإدارة، أو العلاقات بين الموظفين أو مع المتعاملين الخارجيين.

- التقارير الدورية للأشرطة:

تهتم هذه التقارير بتقييم الأنشطة و الأعمال المنجزة في مصلحة أو مرفق ما خلال فترة زمنية محددة و بشكل دوري (شهريا، سادسيا أو سنويا).

3- عناصر التقرير

يشتمل التقرير على العناصر الشكلية المعتادة في المراسلات و الوثائق الإدارية الأخرى:

- الرأسية؛
- الطابع؛
- الرقم التسلسلي؛
- الصفة الوظيفية للمرسل إليه؛
- موضوع التقرير.

المحاضرة الخامسة وثائق السرد - المحضر -

الهدف من المحاضرة في نهاية المحاضرة يكون الطالب قادرًا على أن يفرق بين وثائق السرد التقرير، المحضر وعرض الحال

1-تعريف المحضر هو بمثابة "جهاز مسجل إنساني" - جهاز إنساني لأنّه يسجل كل شيء، - إنساني ، لأنّه لا يقيّد إلا ما يعتبره مهما ويفيدا وذي علاقة بالموضوع ، وهو وثيقة ادارية رسمية وسرد كتابي لما قام به المحرر ، ومن خلالها يروي عنون الدولة ما رأى، مسمع ، أو عاينه ، وينقل الواقع أو التصريحات ألى رؤسائه الاداريين أو الجهة التي طلبت دون ابداء رأي بشأنها

و القاعدة ان المحضر يحرر بطلب من السلطة الادارية و القضائية ومحرر المحضر شخص ذو صلاحيات أو وظيفة محددة مثل الدركي ، قاضي التحقيق،

يختلف عن التقرير لكونه يقتصر على عرض وقائع أو تلقي تصريحات دون تقديرها أو مناقشتها أو استخلاص نتائجها.

- و يختلف عن عرض الحال في مبدأين: أنه يمثل وثيقة ذات حجية و لا يمكن الطعن فيها إلا بإقامة الدليل على خلاف ذلك، و بذلك فإن تحريره لا يتم إلا من طرف أشخاص مؤهلين لذلك موضوعين من طرف سلطة القضاء. أنه يتضمن سرد الواقع التي يكون العون المكلف بإعداد المحضر قد عاينها شخصيا، أو أبلغ بها مباشرة.

تحrir المحضر، يتم باستخدام صيغة ضمير الجمع المتكلم (نحن) و يدون التاريخ بالأحرف و يذكر بها الساعة متبعاً ذكر اسم و صفة الموظف محرر المحضر، و الإشارة إلى التعليمات التي على أساسها يتم هذا التصرف .

و يختتم المحضر بعبارات تفيد أن هذا المحضر قد قدمت قراءته بحضور الشخص المعنى و أنه وقعه بعد فرائه.

2-أنواع المحاضر

للمحضر نوعان وهما:

-1-المحاضر المتعلقة بالشؤون الخاصة

:محضر مباحثات مجلس الإدارة ، محضر جمعية عامة للمساهمين ، محضر الإجراءات التأديبية

-2-المحاضر المتعلقة بالشؤون العامة

:محضر ضبط لمحالفة ما ، محضر تحقيق والذي يشرف على تحريره قاضي التحقيق

3 - أهميته

- يعتبر المحضر تصرفًا له دلالته في الإثبات إذ أنه يمثل وثيقة رسمية.

- تسجيل شهادات.

- تقيد اجتماع

4 - شروط تحرير المحضر

- الموضوعية والوفاء

- تقيد كل مكان ، تاريخ وساعة انعقاد الاجتماع أو حدوث الواقعية

- الإشارة إلى اسم وصفة الحاضرين والغائبين

- ذكر إسم وصفة رئيس الجلسة وجوبا

- تحديد جدول الأعمال

- سرد الواقع بلا زيادة ولا نقصان وبأمانة وعدل، ونزاهة.

- تحرى أكبر درجة من الدقة في استعمال الألفاظ ، وتركيب العبارات .

5 - شكله

أ - المدخل: ويحتوي على البيانات التالية: الدمعة، الطابع، العنوان وهو عبارة عن ذكر كلمة محضر في الوسط مع بيان نوعه ، ثم التاريخ اسم ولقب المحرر صفتة ثم الإمضاء، والجدير بالذكر أن المحضر يكون مطبوعا سلفا وما على المحرر إلا أن يدون الشيء المطلوب منه.

ب - المعالجة : وتعرض فيها تفاصيل الحدث ويحرر المحضر دائمًا في الجمع المتكلم ، ويبدئ بكتابة التاريخ بالأحرف لا بالأرقام مثلا : في الثاني جانفي من سنة أربعة وستعين وألف وعلى الساعة التاسعة صباحا.

ج - الخاتمة : وتعلق بتخاذل القرارات المتخذة أو الإجراءات المزمع اتخاذها

د - عبارة الاختتام : وتكون في الغالب جملة يشير بها كاتب المحضر إلى انتهاء العملية التي استدعت تحرير المحضر مثل : لقد حررنا هذا المحضر طبقا للإجراءات المعمول بها

سؤال للمناقشة حول المحاضرة الخامسة

ما الفرق بين وثائق السرد المحضر، عرض الحال ، والتقرير

محضر اجتماع : هو محضر كافية مجريات الاجتماع من تدخلات و مناقشات و تعقيبات الأعضاء الحاضرين و ختتم بعرض النتائج و القرارات أو التوصيات التي التوصل إليها دون إبداء رأي المحرر في ذلك و يتبعه على كافة الحضور التوقيع عليه في نهاية الاجتماع

=محضر التنصيب : هو إثبات رسمي لتنصيب موظف أو عامل في منصب عمله الجديد ومن خلال تاريخ تبدأ علاقة العمل بين الموظف الجديد والإدارة وتشمل التاريخ بالأحرف التعين إسم الموظف ولقب الموظف ، صفة سلطة التعين ، إسم الموظف ، ورتبته ووظيفته وتصنيف المنصب

محضر المعاينة : يحرر من قبل موظف عمومي مكلف قانوني ، ويتضمن بذلك بعض العناصر تاريخ ومكان المعاينة الإسم و اللقب ، الصفة القانونية للمعاينة، المرجعية القانونية لعملية المعاينة ، موضوع المعاينة = واقعة ، حيث مخالفة = حريق ، سرقة إلخ بالإضافة إلى وصف المعاينة ، العدد ، الكمية الخسائر ، الأضرار إلخ

المقطع 07

عرض الحال Le compte rendu

عرض الحال Le compte rendu هو وثيقة إعلامية تهدف إلى إبلاغ الرئيس الإداري و إحاطته علما بحدث أو واقعة أو مجريات مهمة عمل أو اجتماع...، يتحرى محررها نقل الواقع و سرد الحوادث كما حدثت بالضبط و بشكل مفصل يتيح للرئيس معرفة الحقيقة بكل أبعادها، و في الوقت المناسب، أي قبل فوات الأوان.

المبادرة بتحرير هذه الوثيقة تكون إما تلقائية، بحيث يتولى المحرر كتابتها بمجرد حصول الحادث أو الواقعة أو ما يدعو إلى تحرير عرض حال، أو بأمر من الرئيس الإداري، و في كلا الحالتين ينبغي على المحرر التزام الحياد قدر الإمكان و عرض الحالة بدون إبداء رأيه الشخصي.

و يتميز عرض حال الاجتماع عن محضر الاجتماع بكون الأول أكثر تفصيلاً بحيث يسجل مجريات الاجتماع بشكل مفصل خلافاً للمحضر بغية الحفاظ على آثار مكتوبة للنقاشات أو المداولات، بينما يهدف المحضر أساساً إلى تشكيل دعامة قانونية و مرجعية لقرارات المتذكرة.

1- خصائص عرض الحال

يتميز عرض الحال بالخصائص التالية:

- هو وثيقة إعلامية تهدف إلى إعطاء صورة صادقة عن الحدث، الواقعة أو الاجتماع؛
- يوجه إلى الرئيس الإداري بهدف إطلاعه على وقائع ذات علاقة بصلاحياته أو نطاق إشرافه؛
- يسمح للرئيس الإداري بالإلمام بالمعلومات الالزمة لاتخاذ قراراته؛
- يستخدم عرض الحال كوسيلة للحفظ على آثار كتابية عن الحوادث أو الواقع موضوع الاهتمام؛
- يحرر عرض الحال بشكل مفصل و يراعي محررها الحياد التام.

2- عناصر و محتويات عرض الحال

شأنه شأن الوثائق الإدارية الأخرى، لاسيما المحضر، يتضمن عرض الحال العناصر الشكلية المحددة ل الهوية الإدارية أو المؤسسة، طبيعة الوثيقة و موضوعها، و الشخص الموجه إليها، على النحو التالي:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الطبع

الرقم التسلسلي

عرض حال

..... إلى السيد
..... حول (أو بخصوص)

يتضمن عرض الحال، بالإضافة إلى ذلك، عناصر موضوعية تشكل صلب الوثيقة، و يحرر بنفس طريقة و أسلوب التقرير غير أنه لا يتضمن توصيات أو مقتراحات أو آراء شخصية، بل يكتفي محرره بسرد الواقع فقط.

يشكل نص عرض الحال من الأجزاء التالية:

- التقديم: يشير التقديم إلى تاريخ و مكان الحدث أو الاجتماع تمهدًا لتناول تفاصيل الموضوع؛
- العرض: يستعرض المحرر الواقع و الأحداث بالتفصيل مراعيًا الدقة في الوصف و الموضوعية التامة في العرض؛
- الخاتمة: تختص خاتمة العرض لذكر القرارات المتتخذة في الاجتماع أو النتائج و الآثار المنخفضة عن الحدث أو الواقعة.

يدون مكان و تاريخ تحرير عرض الحال في ختام الوثيقة و تسجل الصفة الوظيفية و الاسم الشخصي للموقع.